قوله : بُرّ َ العمل إنما دعا له بالبر يقول بَرّ َ ا ع َمَلك أي جعل حجّ َك مبرورا والمبرور إنما هو مأخوذ من البرّ ِ يعني ألاّ َ يُخالطه غيره من الأعمال التي فيها المآثِمُ . وكذلك غَيْرُ الحَجّ ِ أيضا ; ومنه الحديث المرفوع قال حدثناه أبو معاوية ومروان بن معاوية كلاهما عن وائل ابن داود عن سعيد بن عُمير قال : سئل النبي : أيّ الكَسْبِ أفضلُ ؟ فقال : عَمَلُ الرجل بيده وكلّ بيع مَبْرور .

بن قال أبو عبيد : فجعل النبي عليه السلام البِرّ َ في البيع ألا يخالطه كذب ولا شيء من الإثم ] .

أحاديث عطاء أبي رَباح C .

وطط وقال أبو عبيد : في حديث عطاء في الوَطْواط يصيبه المُحْرِم قال : ثلثا درهم